من الأصول العامّة لتحليل النص القرآني

إعداد

أحمد بخيت

من الأصول العامّة لتحليل النص القرآني

إعداد/ أحمد بخيت

ملخص البحث:

إن اعتماد قواعد النحو على النص القرآني – هذه المادة الشديدة الخصوصية – كان له وفقًا لوعد القرآن أن يحدثَ للنحو نهضة وازدهارًا دائمين ، و اضطراداً في القاعدة لا يتخلله شذوذ ، وصلاحية لا يأتي عليها تعاقب الأزمنة ، ولا يسبقها موكب التطور العلمي العالمي و لا شعارات العولمة ، وكان له فوق كل ذلك أن يخرس ألسنة المستشرقين و غيرهم ممن تجرأت أقلامهم على النيل من قدسية النحو العربي ووسمه بالجمود و الركاكة ، ووسمه كذلك بأنه قيد على الناطقين بهذه اللغة ، و وسم اللغة ذاتها بالجمود بزعم أنها بمادتها التراثية ما عادت قادرة على استيعاب متطلبات لغة الحداثة ...

كان لهذه المادة . هذا النص المتين . أن يحدث هذا وأكثر لولا أن تناول هذه المادة لم يكن تناولا منهجيا ؛ إذ ما هنالك من أطر أو أحكام أو ضوابط واضحة (1)تسير وفقا لها حركات الاستشهاد بالنص القرآني ، إنما يبدوا واضحًا في المواضع التي استشهد فيها بالنص القرآني (2) أنه يُتَناول كأي نص عادي (بيت شعر أو جملة مفيدة أو غير ذلك)، وهذا إبخاس بيِّن لِحَقِّهِ وحق اللغة .

و في ذلك مدعاة لوضع إطار مهم عند تناول النص القرآني و الاستدلال به ألا و هو عدم انفصال النص القرآني عن آليات أخرى تتأثر بها

مدلولاته و أحكامه أو ما يمكن تسميته بـ(الأصول العامّة لتحليل النص القرآني)

Abstract:

The dependence of the rules of grammar on the Qur'anic text – this very special subject – had, according to the promise of the Qur'an, that grammar would have a permanent renaissance and prosperity, and a steady rule that was not punctuated by anomalies, and validity that was not compromised by the succession of times, and was not preceded by the procession of global scientific development or slogans Globalization, and above all that, he had to silence the tongues of the Orientalists and others whose pens dared to undermine the sanctity of Arabic grammar and labeled it with stagnation and weakness, and labeled it as a restriction on speakers of this language, and labeled the language itself with stagnation claiming that with its heritage material it is no longer able to absorb Modern language requirements.

This article – this strong text – would have happened and more had it not been for the fact that this article was not dealt with systematically. As there are no clear frameworks, provisions, or controls according to which the movements of citing the Qur'anic text proceed, but it seems clear in the places where the Qur'anic text is cited that it is dealt with like any ordinary text (a verse, a useful

sentence, or otherwise), and this is an understatement Show his right and the right of the language.

And there is a reason for setting an important framework when dealing with the Qur'anic text and inferring from it, which is the non-separation of the Qur'anic text from other mechanisms by which its meanings and rulings are affected, or what can be called (general principles for analyzing the Qur'anic text.

مقدمة:

بداية و قبل سرد ضوابط تحليل النص القرآني يؤكد الباحث على أن أساس هذه الضوابط هو حسن الاعتقاد ، فإن صح منك الاعتقاد أرشدك الله إلى صحيح فهم النص أما إذا التمست من تحليلك للنص عوارا و مبررا لمعتقد سيئ فلست بحاجة إلى نور هداية و يكفيك منهج هواك .

و لذا فإنك ترى الباحثين عن عورات للنص يصطحبون لذلك أدواته و أولها غياب الإيمان بالله ، لأن افتراء الكذب على الله يتأتى من عدم الإيمان به لقوله تعالى :" إنما يفتري الكذب الذين لا يؤمنون ..."

لكن الباحث المحلل للنص القرآني لا بد له من اعتماد أصول عامّة منوّعة، تعينه على فهم النص الكريم فهمًا دقيقًا شاملًا، يتناول أطُرَه المختلفة وصوره المتعددة، بما فيها من معان وجمال وأساليب.

متن البحث

الأصول العامّة لتحليل النص القرآني :

ذكر الدكتور قاصد ياسر الزيدي (3) عددا من الأصول العامّة لتحليل النص القرآني و أورد منها هنا الآتي :

1- وجوب فهم النص المراد تحليله فهمًا جيّدًا أوّلًا، في ضوء كتب التفسير ومعاني القرآن، وكتب مفردات القرآن، والوجوه والنظائر في القرآن، وكتب البلاغة، وكتب إعجاز القرآن، وما إليها .

2- ملاحظة (علوم القرآن) المختلفة المتعلقة بالنص الكريم المراد تحليله، من أجل فهمه فهمًا سليمًا متكاملًا، وذلك بالرجوع إلى (أسباب النزول)، من حيث إنها تلقي ضوءًا على النص المراد تحليله، وتكشف عن ظروفه التي صحبته عند نزوله، من حيث الزمان والمكان والأحداث .

3- الرجوع إلى علم (المكي والمدني)؛ إذ إنّ أسلوب السُّوَر المكية يختلف في كثير من الأحيان عن أسلوب السُّوَر المدنية، في صفات وخصائص عدّة، من حيث إنّ المكية تُعنى قبل كل شيء بأصول العقيدة الإسلامية: من توحيد الله تعالى، وإيمان بكتبه ورسله وملائكته واليوم الآخر، وما يتعلق به من بعث ونشور، وما إلى ذلك. على حين تُعنى السُّوَر المدنية كثيرًا بالتشريع والأحكام، وبالجوانب الاقتصادية، كالزكاة والخمُس والصدقات والدِّيات والكفّارات والإرث، وما إليها. هذا إلى جانب عنايتها بالنواحي العبادية العملية: من صلاة وصوم وحجّ وعمرة ونذور... كما تُعنى هذه السُّوَر بالقضايا الاجتماعية: من زواج وطلاق وعِدّة وصداق، وما إليها .

4- ومن علوم القرآن التي ينبغي على المحلل أن يلتفت إليها، معرفة (الْمُحْكَم والمتشابه) ولاسيما (متشابه الصفات)، صفات الله تعالى، لئلاّ يحملها المحلل للنص الكريم على غير المراد .

5- وينبغي على المحلل للنص الكريم الالتفات إلى (الناسخ والمنسوخ) من نصوص القرآن؛ لئلاّ يقع في وَهْم الأخذ بما هو منسوخ من الآيات، ولاسيما ما يتعلق منها بالتشريع؛ إذ لا خلاف بين أهل العلم في أنّ المنسوخ لا يجوز العمل به، بل يعمل بالناسخ له .

6- ملاحظة أثر النص القرآني الكريم في دقة استعمال غريب الألفاظ، كاستعمال (المائدة) للخُوان الذي عليه طعام، وإلاّ سُمِّي (خوانًا)، ولم يُسمَّ (مائدة)، كما في قوله : { اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ (4) على لسان عيسى عليه السلام، ومثله استعمال (صكَّ) للضرب الشديد، بدل (ضرب)،كما في قوله تعالى في قصة امرأة إبراهيم : {فَصَكَّتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ} (5)، مستغربة بذلك ومتعجبة من خبر حملها بولد، وهي عجوز عقيم، وغير ذلك من استعمالات دقيقة في تعبير القرآن.

7- الإشارة إلى (اللهجات العربية)، ذات الصلة بالنص القرآني المراد تحليله وربطه قدر الإمكان بالمعنى المراد، وبالبيئة العربية القديمة التي نطق بها، كالحجاز ونجد، وتهامة، واليمن، وما إليها. وذلك نحو تسهيل الهمز أو تحقيقه، والإمالة، والمدّ والقصر، ونحوها من لهجات .

8- بيان (الدلالة الإيحائية) للألفاظ والتراكيب والتعابير القرآنية، وهي الدلالة التي يسمّيها المعاصرون (الإضافية)، أو (ظل المعنى (" shade of meaning"، وهي من الدلالات ذات القيمة المعنوية العالية الدقيقة في تعبير القرآن، كإيحاء (البَغْتة)، فإنه لا يستعمل في القرآن إلاّ في سياق (العذاب). ومثله الإيحاء الصوتي متمثّلًا بجرس

اللفظ، كما في (هزّ) و(أَزَ)؛ إذ استعمل القرآن الأول لهزِّ النخلة، على حين استعمل الثاني لهزِّ الشياطين للكافرين؛ عقوبة من الله تعالى لهم على كفرهم.(6)

9- التأمّل في التراكيب المختلفة للنص المراد تحليله من (جانبها النحوي)، من اسمية، وفعلية، وحرفية، وظرفية، وما إليها، مع بيان علاقة ورودها بصورة أو أخرى –في هذه الصور– بالمعنى المراد التعبير عنه .

ضوابط فهم النص القرآني عند الإمام الشاطبي

أورد الإمام الشاطبي (7) من ذلك عددا من الضوابط (8) أذكر منها :

أولا: الوسطية: بمعنى: الجمع بين الظاهر والمعنى في اعتدال، و هي موقف بين موقفين في فهم النصوص والتعامل معها وهي اتجاه بين اتجاهين: بين ظاهرية مفرطة، وباطنية مفرطة .

و يتلخص كلام الشاطبي فيه فيما يلي:

1- الاتجاه الظاهري الذي لا يهتم بالمعاني وإنما يقتصر على ظواهر النصوص وهم يحصرون مظان العلم بمقاصد الشارع في الظواهر والنصوص.

2- يرى أن مقصد الشارع ليس في الظواهر ..... وهؤلاء هم الباطنية وألحق بهؤلاء من يغرق في طلب المعنى .

3- والذي ارتضاه هو الاتجاه الثالث الذي شرحه بقوله:

أن يقال باعتبار الأمرين جميعًا(أي الظاهر والمعنى)، على وجه لا يخل فيه المعنى بالنص، ولا بالعكس؛ لتجري الشريعة على نظام واحد لا اختلاف فيه ولا تناقض، وهو الذي أمّه أكثر العلماء الراسخين؛ فعليه الاعتماد في الضابط الذي به يعرف مقصد الشارع (9)

ويقع تحت هذا الضابط تفسير القرآن بالقرآن: وذلك أن القرآن الكريم يُصدِّق بعضه بعضًا، ويُفسر بعضه بعضًا: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافًا كَثِيرًا ﴾(10) .فما أُجمل في موضع فُصِّل في موضوع آخر، وما أبهم في مكان بُين في آخر، وما أُطلق في سورة أو آية قُيِّد في أخرى، وما جاء عامًا في سياق خُصص في سياق آخر، ولا بد من ضم الآيات والنصوص بعضها إلى بعض، حتى يتكامل الفهم، ويستبين المقصود من النص.

وتفسير القرآن بصحيح السُنَّة؛ ولهذا قال – ρ–: " أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ" (11). يعني: السنة.

والسنة تنزل عليه بالوحي كما ينزل القرآن، إلا أنها لا تُتلى كما يُتلى القرآن (ولهذا تُسمى الوحي غير المتلو).

والانتفاع بتفسير الصحابة والتابعين لأنهم تلاميذ المدرسة المحمدية، فيها تخرجوا ،ومنها اقتبسوا، وعنها تلقوا، وعلى مائدتها تغذت عقولهم وقلوبهم، فإذا صح عن الصحابة – رضى الله عنهم – تفسير مُعين أصغينا له أسماعنا، لما امتازوا به من مشاهدة أسباب التنزيل وقرائن الأحوال، فرأوا وسمعوا ما لم ير غيرهم ولم يسمع، مع عراقة في اللغة بالسليقة والنشأة، وصفاء في الفهم ،وسلامة في الفطرة، وقوة في اليقين، ولاسيما إذا أجمعوا

على هذا التفسير، فإن إجماعهم قد يدل على أن لهذا الأمر أصلًا من السنة ،وإن لم يُصرحوا به، ويكفي في الإجماع هنا: أن ينتشر الرأي بينهم، ويشتهر عن جماعة منهم، ولا يعرف له منهم مخالف.

فإذا اختلفوا، فقد أتاحوا لنا أن نتخير من بين آرائهم ما نراه أقرب إلى السداد، أو نُضيف إلى أفهامهم فهمًا جديدًا، لأن اختلافهم قد أعطانا دليلًا على أنهم فسروا برأيهم واجتهادهم، وهو رأي بشر غير معصوم على كل حال .

ثانيا: اتفاق المعنى مع الظاهر أن يشهد له نصّ آخر أو يندرج في ضمن مقاصد الشريعة:

فلا يقبل معنى من المعاني إلا بشرطين هما:

أحدهما: أنْ يصحّ على مقتضى لسان العرب، وكل فهم لا يوافق كلام العرب فهو مردود.

والآخر: أن يكون له شاهد نصا أو ظاهرا، في محلّ آخر يشهد لصحته غير معارض . فإن لم يكن له من نص ظاهر ، أو كان له معارض صار من جملة الدعاوى التي تدعى على القرآن بغير دليل وهذا مردود أيضا " (12)

وقد أفضى الإخلال بهذا الضابط إلى إهدار النصوص بزعم أنها لا تفي بحاجات الناس ومصالحهم ، كما فعل الباطنية و الصوفية ؛ لذا وضع العلماء ضوابط لاعتبار المصلحة المقصودة شرعا، منها: لا عبرة بالمعاني

المأخوذة من الكشف والإلهام ، و لا عبرة بالاعتبارات الغيبية، و لا عبرة بالتفاسير الباطنية .

ثالثا: فهم النصّ وفق مقتضى لسان العرب: فإن القرآن قد نزل بلسان عربي مبين فيجب أن يفسر اللفظ بحسب ما تدل عليه اللغة العربية واستعمالاتها، وما يوافق قواعدها، ويناسب بلاغة القرآن المعجز.

هذا مع أن في الألفاظ ما جاء على سبيل المجاز ،ومنها ما هو مشترك، يدل على أكثر من معنى... ، واختيار أحد المعنيين أو المعاني يحتاج إلى دقة وتأمل بالنسبة لكلام الله العزيز.

ومما يعين قارئ القرآن أو مفسره على حسن الفهم: أن يتتبع الكلمة القرآنية في مواردها المختلفة في القرآن، فذلك أحرى أن يتبين له حقيقة معناها، ولا يشرد عن الصواب في معرفة مدلولها ، وذلك يتم بأمور مهمة منها:

1- معرفة قواعد البيان العربي، لئلا يقع في زلة في الفهم، فيستنبط معاني بعيدة عن مقاصد الشرع.

2- معرفة عادات العرب أيام نزول الوحي لأنّ القرآن نزل مراعيا عرفهم في الخطاب، و لا يتم إلا بمعرفة القرائن ومنها أسباب النزول.

3- اختيار المعاني القريبة على أفهام العرب، ليتحقق مقصد الخطاب ؛ وعليه تجنب المعاني الغريبة أو المتكلفة التي لا يشهد لها كلام العرب من ذلك تفسير قوله تعالى: ﴿ فاخلع نعليك ﴾(13) يراد "

أن باطن النعلين هو الكونان الدنيا والآخرة " (14) أو : النعل يدل على الولد (15) فهذا التفسير لا تعرفه العرب في استعمالاتها الحقيقية أو المجازية (16)

رابعا: التفريق بين المعاني الشرعية المقصودة والمعاني اللغوية غير المقصودة: فمعرفة المسميات الشرعية ومراعاتها، وعدم الخلط بينها وبين المسميات اللغوية أمر ضروري في إدراك الدلالة الشرعية ،أو إصدار الحكم الشرعي دون اللجوء إلى وسائل إضافية من خارج النص من أجل إدراك المعنى أو الحكم الشرعي كاستعمال القياس في مقابلة النص؛ ولهذا وقعت طائفة من الفقهاء في إدراك هذا الضابط.

فمن تلك الأخطاء " تقصير طائفة في لفظ السارق حيث أخرجوا منه نباش القبور ثم راموا قياسه في القطع على السارق فقال لهم منازعوهم الحدود والأسماء لا تثبت قياسا فأطالوا وأعرضوا في الرد عليهم ولو أعطوا لفظ السارق حده لرأوا أنه لا فرق في حده ومسماه بين سارق الأثمان وسارق الأكفان وأن إثبات الأحكام في هذه الصور بالنصوص لا بمجرد القياس " (17)

خامسا: التفريق بين المعاني الحقيقية والمعاني المجازية: فقد يكون للفظ معنيان : حقيقي ومجازي، فلا يصار إلى المعنى المجازي إلا إذا تعذر حمله على الحقيقة .

قال الزركشي: " وقد يكون اللفظ محتملا لمعنيين وهو في احدهما اظهر فيسمى الراجح ظاهرا والمرجوح مؤولا" (18) ثم ضرب أمثلة على ذلك:

– قوله تعالى: ﴿ وهو معكم أينما كنتم ﴾(19) فانه يستحيل حمل المعية على القرب بالذات فتعين صرفه عن ذلك وحمله إما على الحفظ والرعاية آو على القدرة والعلم والرؤية كما قال تعالى : ﴿ ونحن اقرب إليه من حبل الوريد﴾(20)

وكقوله تعالى: ﴿ واخفض لهما جناح الذل من الرحمة﴾(21) فإنه يستحيل حمله على الظاهر لاستحالة أن يكون آدمي له أجنحة فيحمل على الخضوع وحسن الخلق.

والحمل على الحقيقة قد يثير إشكالا لا يزيله إلا الحمل على المجاز كما في حديث: (الجنة تحت أقدام الأمهات) (22)

ومثله حديث:(فقال: ألزمها فإن الجنة عند رجلها) (23) فلا يمكن حمله على حقيقته من أنّ الجنة تحت أقدام الأمهات؛ لأنّه بعيد ولا يصحّ شرعا ولا عقلا، إنما المعنى أنّ برّ الأمّ من أوسع الأبواب إلى الجنة، وقد ورد الحديث تعليما لمن أراد الجهاد تاركا أمّه، وهي في حاجة إليه.

– ومثله حديث: (واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف) (24)، ، وليس المعنى أنّ الجنة تحت ظلال السيوف، إنما المعنى أن الضرب بالسيوف في سبيل الله تعالى هو السبب الموصل إلى الجنة.

سادسا: النظر في سياق الخطاب لتحديد المقصود: فقد يحتملُ اللفظ أكثر من معنى، فالمعنى الأول يسمى عند الأصوليين بالنصّ ،و هو ما لا يحتمل إلا معنى واحدًا، أو: ما يفيد بنفسه من غير احتمال ، أيْ لا يتطرق إليه تأويل مثاله: قوله تعالى: ﴿ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ﴾(25) .وحكمه: أن يصار إليه ولا

يعدل عنه إلا بنسخ. وأما الظاهر فهو ما احتمل معنيين فأكثر، هــو في أحدهمــا أو أحدها أرجح، أو ما تبادر منه عند الإطلاق معنى مع تجـــــويز غيره ، أيْ يقبل التأويل ولا يظهر المقصود مها إلا بعد النظر والتدبر(26)

بمعنى أنّ مراعاة سياق الآية في موقعها من السورة، وسياق الجملة في موقعها من الآية، وربط الآية بالسياق الذي وردت فيه، ولا تُقطع عما قبلها وما بعدها أمر ضروري في حسن فهم القرآن، وصحة تفسيره. قال الزركشي في ذكر الأمور التي تُعين على فهم المعنى عند الإشكال:

فدلالة السياق تُرشد إلى تَبيين المجمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتخصيص العام، وتقييد المطلق، وتنوع الدلالة، وهو من أعظم الدلالة مراد المتكلم، فمن أهمله غَلط في نظره، وغالط في مناظراته،

و من ذلك أيضا قول تعالى: ﴿ ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ ﴾(27) كيف تجد سياقه يدل على أنه الذليل الحقير.

فإن الكلمة الواحدة قد ترد في القرآن لعدة معان مختلفة، وإنما يتحدد المعنى المراد منها في كل موقع بالسياق، ونعني بالسياق: ما قبل الكلمة وما بعدها....

وكما أن اللفظ الواحد في القرآن قد يرد بعدة معان ،يحددها السياق، فإن المعنى الواحد، قد يرد كذلك في القرآن معبرًا عنه بعدة ألفاظ، مثل كلمة (القرآن) يُعبر عنه بالكتاب والذكر والفرقان" (28)

سابعا: النظر بما يحفّ الخطاب من قرائنَ لإزالة الاحتمالات البعيدة عن مراد المتكلم ،أو مراد الشارع

من ذلك لفظ الأمر من الظاهر يحتمل الوجوب أو الندب أو الإباحة ،والأصل للوجوب إلا إذا صرف إلى غيره من المعاني؛ لذا وجب البحث عن المراد الحقيقي من هذه المعاني في ظاهر الصيغة ، و ما لابسها من قرائن، فإذا تعذر حمل عل الظاهر وهو الوجوب.

وهذا ما أشار إليه الشاطبي بقوله:" إنّ المساقات تختلف باختلاف الأحوال والأوقات والنوازل وهذا معلوم في علم المعاني والبيان فالذي يكون على بال من المستمع والمتفهم والالتفات إلى أول الكلام وآخره بحسب القضية وما اقتضاه الحال فيها لا ينظر في أولها دون آخرها ولا في آخرها دون أولها فإن القضية وإن اشتملت على جمل فبعضها متعلق بالبعض لأنها قضية واحدة نازلة في شيء واحد فلا محيص للمتفهم عن رد آخر الكلام على أوله وأوله على آخره وإذ ذاك يحصل مقصود الشارع في فهم المكلف فإن فرق النظر في أجزائه فلا يتوصل به إلى مراده فلا يصح الاقتصار في النظر على بعض أجزاء الكلام دون بعض إلا في موطن واحد وهو النظر في فهم الظاهر بحسب اللسان العربي وما يقتضيه لا بحسب مقصود " (29)

ثامنا: مراعاة القصد من النص

و المراد بالقصد " هدف النص عند منشئه، أي: الغرض أو الغاية من الوحدات اللغوية المترابطة عند منشئ النص، فهو يشمل معتقدات المنشئ وأهدافه الموجهة إلى المخاطب، وينبغي على المؤلف مراعاة المعرفة الإنسانية في إنتاج النص، لأن فهم النص يقتضي معارف لغوية واجتماعية

وتاريخية وأدبية ونحوها عند المتلقي، وهذه المعرفة متفاوتة بين البشر، وتتغير عند المتلقين نتيجة لعوامل مختلفة.

كما ينبغي على المتلقي أن يستكشف قصد منتج النص من خلال القرائن السياقية النصية الخارجية واللغوية"(30)

" وقد أثر هذا المفهوم في التحليل النحوي، وظهر ذلك جليا في تحليل النصوص القرآنية، وذلك بمراعاة ما شرعه الله سبحانه من أحكام، في مجريات التحليل النحوي عند المفسرين " (31)

" أما المراد بالقبول فهو حكم المستقبل للنص بأنه مقبول، متماسك دلاليا، ذو سبك والتحام، يؤدي دلالة محددة، فهو يتضمن موقف مستقبل النص إزاء كونه نصا وهو يتوقف على معياري السبك والالتحام، فكلما قويا تحقق الاتساق والقبول "(32) .

" وأبرز المظاهر لهذا المفهوم التي أثرت في التحليل النحوي : قبول الوجه النحوي، حين ينسجم و المألوف من قواعد اللغة وتؤيده المعطيات النصية، أو رفض الوجه، لأنه يقود إلى كسر للمألوف من قواعد اللغة، أو لأنه يقود إلى نبو أو خلل أو تنافر في التركيب، أو لأن فيه تكلفا وبعدا عن الظاهر، يقلل من تماسك النص وترابطه، أو نحو ذلك. يضاف إلى ما سبق مراعاة مقتضيات الرسم الكتابي، فالمحلل إذا أطلق حكما نحوا يتنافى و قواعد الرسم الكتابي يكون قد أخل بتماسك النص، وعندئذ يرد عليه في تحليل النصوص القرآنية، بأن يقال: ويبعده أنه مخالف الرسم المصحف ، أو نحوه " (33) .

تاسعا : اعتبار قدسية النص و عدم تجريد النص من آليات فهمه :

دارسوا لغة القرآن بداية من شيخ النحاة سيبويه و حتى عصر أحمد بخيت يدركون أن القرآن الكريم على رأس مقدسات الإسلام ، و هو فوق ذلك عمدة التشريع و مَنِزل الحكمة و مُنْزِلُها، و بالفطرة ينزله المسلمون دارسون أو عابدون – على مر العصور– منزلة التقديس والإكبار ، ويعكف العلماء على الاستمداد منه تبيانًا للأحكام ، ومدا رجةً للنوازل ، ونهوضًا بحجة الله تعالى على خلقه

إن أول ، و أهم ما تتحقق به خصوصية النص القرآني هو تحقيق قدسية هذا النص ؛ فلا يُستدل به بين النصوص الأخرى – واحدًا منها – و إنما بالإشارة إلى ما يبرزه لمتلقيه قرآنًا فَيَسْتَحْضِرَ حال الاستشهاد به ما تمليه خصوصياتُ هذا النص من آلياتٍ لتناوله .

حق على كل مسلم غيور على دينه أن تثور ثائرته وتغلي دماغه ويتزلزل كيانه حينما يقف على تجاوزات الحداثيين في نظرتهم التجريدية للقرآن الكريم من كينونته المقدسة ومصدره الإلهي وهم وإن كانوا ينطلقون من مفهوم قد استقر لديهم هو بشرية القرآن وكونه – على حد زعمهم وتعبيرهم – نصا ثقافيا تاريخيا قد تجاوزه حاضر الناس وتفوق عليه التقدم الذي نالته البشرية الحديثة بابتعادها عن قيود الدين وتخلصها من تأثير تخديره للعقول.

غير أننا لا نتسامح مطلقا عندما نجد في كتب التراث من الأقوال ما يشتم منه من قريب أو بعيد رائحة تسلب القرآن الكريم شيئا من مكانته فضلا عن أن توحي للآخر بما يؤيد نظريته ونظرته للقرآن المجيد .

و يرى الباحث أن تناول النص القرآني – مادة للاستدلال في التقعيد النحوي – خارج بيئته الخاصة ، و طبيعته الفريدة يحرم اللغة مما تُنْعِمُ به هيبةُ النص على اللغة ، و يضيف الباحث إلى الأطر السابقة ما يلي :

– الإحاطة بلغة العرب :

إتقان علوم اللسان العربي ، و هي غايةُ كل دارس للغة العربية ، و " لا يخفى أن القرآن الكريم بيانَ الله لمراده التشريعي ، نزل بلسان عربي مبين– على ما سبق– ، و لما كانت المعاني المودعة في البيان القرآني ذات دقة وغور؛ كانت الحاجة في تفسيره واستنباط الأحكام منه تحتاج إلى دقة وأناة كذلك ، فليس الأمر ضربة لازب ، بل له قواعد وضوابط وسبل ، تستمد من حقيقة هذا الوحي ، وما أودع فيه من مراد الله ، ومن خصائص اللسان الذي نزل به . ومن ثمّ .. قرر أهل التفسير ، و الأصول ، و اللغة أنه لا يجوز لأحد أن يفسر ذلك البيان من دون فقه ذلك اللسان العربي ؛ لأن القرآن– كما قلنا– لم يخرج عن معهود العرب في لغتهم من حيث الألفاظ المفردة ، والجمل المركبة ، وقوانينها العامة.

ومن ثمّ فتفسير النص القرآني بما لا يكون معهودا من لغته كذب " (34)

– تحري الدقة في نسبة القراءات لقرائها :

فهاك أبو العباس المبرد منع همز (معائش) و حَكَمَ بغلطِ القراءة بها ، قال: " ... فأما قراءة من قرأ ﴿ معائش ﴾ (35) فهمز فإنه غلط ، وإنما

هذه القراءة منسوبة إلى نافع بن أبي نعيم ، ولم يكن له علم بالعربية ، وله في القرآن حروف وقد وقف عليها " (36)

أرأيت كيف نسب المبرد قراءة (معائش) إلى نافع بن أبي نعيم فقصرها عليها ، ثم رماه بعدم الدراية ؛ ليُنْشِأ بهذه الخطوات اللامنهجية حُكمًا على القراءة بأنها (غلط) ، و هذا " ليس بصحيح لأنها نقلت عن ابن عامر ، و عن الأعرج ، و زيد بن علي ، و الأعمش ...؟

و الفراء يقول : " وربما همزت العرب هذا وشبهه ... وقد همزت العرب المصائب و واحدتها مصيبة شبهت بفعيلة لكثرتها فِي الكلام " (37)

و ابن عامر و هو عربي صريح ، و قد أخذ القرآن عن عثمان قبل ظهور اللحن ، و الأعرج و هو من كبار قراء التابعين ، و زيد بن علي و هو من الفصاحة و العلم بالمكان الذي قل أن يدانيه في ذلك أحد ، و الأعمش و هو من الضبط و الإتقان و الحفظ و الثقة بمكان ، و نافع و هو قد قرأ على سبعين من التابعين .

و هم من الفصاحة و الضبط و الثقة بالمحل الذي لا يُجهل ، فوجب قبول ما نقلوه إلينا ، و لا مبالاة بمخالفة نحاة البصرة في مثل هذا " (38)

و لو أن أبا العباس تنبه لصحة نقل هذه القراءة عن القراء الثقات ، ما قصرها على نافع ، و لما رمى نافعًا بالجهالة ليصيبَ قراءتَه بالوَهَنِ لجهالة قارئها بعلوم العربية.

ولو أن المبرد أحاط بهذه الكلمة : كيف أجراها لسان العرب ، أو أنه رجع لما نقله سابُقه الفراء بشأنها لما عارضَ هذه القراءة المتواترة ، و لما رماها بالغلط ، ولما اتَّهم قارئًا بجهالة .

فتَحَرِّي الدقةِ في عزو القراءة لقارئها علمٌ وثيق الصلة بالتوجيه النحوي للقراءات ، و لا ينبغي الحكم في شيء من القراءات على غير ضوء من الإحاطة بمن نُقِلَتْ عنهم من القراء الثقات .

مراعاة الأسلوب العدولي للنص القرآني :

النص القرآني حافل بتراكيب متنوعة شهدت عدولًا عن الوجهة النحوية التي تعارف عليها النحاة ، و قد " نزل بلسان عربي مبين قبل أن يكون ثمة نحو أو نحاة ، ففيه زخم اللغة الذي يتمثل في صور العدول عن الأصل للوصول إلى أغراض أسلوبيه " (39)

و ليتجرد النص القرآني بهذا الأسلوب لغرض الإفهام ، و الكشف عن المقصد . و نقف على ذلك الأمر بشكل أكثر وضوحًا في قوله تعالى : ﴿ وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴾ (40)

يقول الدكتور تمام حسان : إن " فعل الأكل متعدٍ بنفسه إلى مفعوله الواحد ، و لا يحتاج بعد ذلك أن يتعلق به (إلى) ، و لو جاز أن يتعلق به الحرف لكان الحرف (من) نحو﴿ و لا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ﴾ (41) ، و المقصود بالأكل في آية النساء النهي عن (الضم) ، و المعروف أن الفعل (ضم) ينصب أحد المضمومين على المفعولية ، و

يتعدى إلى المضموم الآخر بواسطة (إلى) ... فوقع فعل الأكل في البيئة اللفظية لفعل الضم ، و أدى معناه ، و هذا هو المقصود بالتضمين الذي هو صورة من صور النقل (العدول) الأسلوبي ، و استعمل الأكل لما فيه من الشراهة بعكس مطلق الضم " (42)

و في التقعيد النحوي ، " إذا وَقَعَ الفَعلُ المَاضِي حَالًا وجَب عِند البَصرْيين أن يَقْتَرِنَ بـ (قَدْ) ، ولا يَشْترطُ الكُوفِيُّون ، والأَخْفَش من البَصْريين ذلكَ ؛ لكثرة وروده في لسان العرب ، ومنه ، قوله تعالى : ﴿ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ ﴾

فالأصل في جملة الماضي إذا وقعت حالًا أن تتقدمها الواو متلوة بقد ، و لكنها هنا و في عدد من الآيات الأخرى عُدِل بها عن الأصل " (43)

ومثلها قوله تعالى في سورة الحج : ﴿ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةَ) (44)

و في سورة العنكبوت قوله تعالى : ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا) (45)

ذلك رغم أن " القرآن الكريم حافلُ بالأساليب العدولية التي تحل فيها علاقة عقلية ، أو فنية محل العلاقة الأصلية العرفية ؛ فيئول الكلام إلى أحد الأساليب البيانية العدولية " (46)

و من مقتضيات اعتبار هذا الأسلوب العدولي للمقاصد الأسلوبية ، الإيمان بنزاهة القرآن عن الزيادة و النقصان ، فلا ينبغي أن يفهم من " القول

بالزيادة أن في القرآن حشوا (معاذ الله) و إنما يعني أن النحاةَ حددوا لكل جملة أركانَها ومكملاتِها القياسية ، بحيث يتم المعنى الوظيفي للجملة بوجود هذه العناصر ، و لكن المعنى المطلوبَ بالجملة ليس وظيفيًا فقط ، و إنما يتخطى مجردَ الوظائفِ ... فيسلُكُ مسالكَ أسلوبيةً أخرى ، لا يحققها إلاَّ العناصر الزائدة على مجرد النمط التركيبي ذي المعنى الوظيفي ، و إذا كان النحاةُ مسئولين عن وصف هذه العناصر بالزيادة ، فإن البلاغيين يعترفون بما تضيفه هذه العناصر إلى المعنى " (47)

- مراعاة المدلول الإلهي :

تبقى روافد النص القرآني مددًا متجددًا لا يعترف بحدود بشرية ، و لا ينضب بكثرة الإفادة منه ، بل تظل كل محاولةٍ للحوار مع دلالات هذا النص منبعًا للتجديد " و إنما ينبع التجديد من ملاحظةِ ظاهرةِ التغيُّرِ الدلالي التي سَجَّلَتْها مجموعةٌ كبيرة من الألفاظ القرآنية .

و لنأخذ كمثالٍ لفظةَ (القلم) ، و قد كانت لأهل الجاهلية أقلام ، يستخدمونها في صناعة الكتابة ، و يتخذونها من أعواد النبات ، لا يتعدى لفظ القلم هذا المدلول الضئيل ، و مع ذلك نجد القرآن في الآيات الأولى يذكر (القلم) مرتين ، مرة في سورة العلق ﴿ الذي علم بالقلم ﴾ ، ومرة بعدها مباشرة في أول سورة القلم ﴿ ن و القلم و ما يسطرون ﴾ ، و المقصود بالكلمة في الآية الثانية هو المعنى الأصلي الحقيقي ؛ نظرًا لارتباطه بما يستخدم فيه على أيديهم ﴿ وما يسطرون ﴾ ، و لكن المقصود في الآية الأولي متصل بعلم الله الذي يفيضه على الإنسان ، و بين المعنى

الأصلي و المعنى القرآني مسافة تنتهي إلى المجهول ، فهو بلا شك البعد الإلهي في الدلالة ، و هو بعد لا نهائي ، و الدلالة الثانية هنا ليست دلالة مجازية .. بل هي دلالة حقيقية ، و لكنها اتسعت بصورة لم يكن يطيقها خيال المجاز، و هذا هو الفرق الدقيق بين اتساع الدلالة الحقيقية ، و بين تنوعها من حقيقة إلى مجاز .. إذ لا يمكن أن يقصد المجاز و الحقيقة معًا " (48)

و يرى الدكتور عبد الصبور شاهين " أن الإنسان قد ازداد علمًا بمكنونات النطفة ، و العلقة ، و المضغة ، و لكنه سوف يظل محجوبًا عن كثير من أسرارها ، و لاسيما الجانبُ الإلهيُّ في دلالتها ، مع أن يستخدم الكلماتِ الآن في التعبير عن مدركاته العلمية في هذه الكائنات ، كما استخدمها السلف في التعبير عن إدراكهم الإجمالي لها ، و كما سوف يستخدمها بصورة أوسع علماء المستقبل ، و لكن يبقى لها البعد الإلهي الذي يحكمه قول الله سبحانه : ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلا قَلِيلا﴾ (49)

فإذا قيست دلالة هذه الكلمات كما كانت في لسان العرب قديمًا بما صارت إليه في لغة القرآن ، أدركنا ما طرأ عليها في الاستعمال من رحابة و اتساع ، و أدركنا أيضًا أن المدلولَ يزدادُ اتساعًا مع تقدم البحث العلمي " (50)

و في غاية الأهمية ، و التأثير مراعاةُ التركيبِ النَحْوي للجملة القرآنية ، و موافقةُ التركيبِ النحوي للجملةِ للمدلول الإلهي ، و التفسيري للنص ، وما

يستتبعُ ذلك من مراعاة الحذف ، و التقدير ، و تَصَرُّفِ الصيغ ، و النحو ، و التركيب ، و البلاغة .

- مراعاة الربط في التحليل النحوي بين النص القرآني و مدلوله :

إن أية محاولة للاستدلال ، أو لتحليل النص القرآني لا يتم فيها ربط التحليل النحوي للنص بالمدلول ، و المقصد التشريعي منه تسفر حتمًا عن نتائجَ غيرِ دقيقةٍ ، أو لِنَقُلْ غيرَ منطقيةٍ ، بل و تساهمُ في توسيع الفجوة بين التقعيد النحوي ، و بين موافقة القواعد للاستعمال ، و سيتضحُ لنا هذا المقصد بشكلٍ أدق بعد الوقوف على النموذج التالي :

ثم انظر لقوله تعالى : ﴿ و لا تَسُبُّوا الَّذِيْنَ يَدْعُوْنَ مِنْ دُوْنِ اللهِ فَيَسُبُّوا اللهَ .. ﴾ (51)

يقول الدكتور تمام حسان : " إن من لا يفطن لدواعي الحذف في هذه الآية ليظن أن المعنى : و لا تسبوا الكفار الذين يدعون آلهة من دون الله فيسبوا الله عدوًا بغير علم . و لكن هذا التقدير يُهْمِلُ عنصر التقابل الذي ينبغي أن يكون بين طرفي السبب . و لو طبقنا مبدأ التقابل هنا لكان جواب النهي بحسب هذا الفهم : (فيسبوكم) . أما الفهم الصحيح فإنه يستدعي تقدير ضمير يعود على (الذين) أي على آلهتهم ، و التقدير : ﴿ و لا تسبوا الذين يدعونهم من دون الله فيسبوا الله ﴾ " (52)

لنخلص من ذلك إلى ضرورة الربط بين ظاهر النص القرآني ، و بين ما يحمله النص من دلالات .

- التنبه لرسالة النص القرآني :

فتناول النص القرآني يستدعي " معرفة رسالة القرآن الأساسية و وجهه الأول ، وهو أنه كتاب هداية وتشريع ، ودستور جامع للحياة الإنسانية المثلى على ما احتوى عليه من حقائق كثيرة ، وإشارات متنوعة عن النفس ، والطبيعة ، والسنن الكونية ، والحضارة والتاريخ ، والاجتماع ؛ لأن هذه الحقائق ، و تلك الإشارات إنما جاءت في معرض الدلالة والعظة ، و التفكر ، و الاعتبار ، ويجب أن تُفْهَمَ و تُفَسَّرَ في ظل الرسالة السابقة والوجه الأول ، بحيث ننزّهُ النص القرآني عن الفروض العلمية ، والآراء النظرية ، ونخرجه عن أن يصبح كتابًا في تاريخ العلم أو تاريخ الأحياء .." (53)

و هذا النص الكريم – و مع إقرارنا بالإعجاز اللغوي المطلق لأسلوبه – ليس حكرًا على التقعيد النحوي ، و ليست رسالتُه دعمَ أقيسة النحاة ؛ إنما هو في المقام الأول نصٌ تربويٌّ ، و رسالتُه جامعةٌ لكل جوانب الأكوان .

لذلك يرى الباحثُ أن أيَّةِ محاولةٍ للاستدلال بهذا النص في بناء قاعدة نحوية متى أُسِّسَتْ على اختزالِ تراكيب هذا النص في مجردِ التحليل النحوي ، متجاهلةً رسالتَه ، أثْمَرَتْ ، بَلْ خَلَّفَتْ نتائجَ غَيْرَ مطردة ، و قواعدَ يشوبها الخلل ...

ثم لك أن ترى كيف يرتبط فهمُ النصِ القرآني ، و تحليلُه النحوي بالعلوم الدينية من خلال التصور التالي :

1- ربط الناتج النحوي بالتفسير :

يقول أبو حيان عن علاقة التفسير بالنحو : " التفسير علمٌ يُبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن ، ومدلولاتها ، وأحكامها الإفرادية والتركيبية ، ومعانيها التي تُحْمَلُ عليها حالة التركيب " (54)

و صاحب البرهان يربط علمَ التفسير بعلوم اللغة عامة – و النحوِ على رأس هذه العلوم – فيقول : " التفسير علم يُعرف به فهمُ كتاب الله المنزل على نبيه محمد – ρ – وبيانُ معانيه ، واستخراجُ أحكامه وحكمه ، واستمدادُ ذلك من علم اللغة ، و النحو و التصريف ، و علم البيان ، وأصول الفقه ، والقراءات ، ويحتاج لمعرفة أسباب النزول ، والناسخ والمنسوخ " (55)

فالعلاقة بين التفسير ، و النحو لا يمكن أن تنفصل ؛ إذ " تسهمُ المعرفةُ بالقواعد النحـــوية في تشـــكيل معنى النص بتحديدها المعنى الصحيح ، لذلك اشترطوا على مفَسِّر القرآن الكريم أن تكون لديه معرفةٌ بقواعد النحو ؛ لأنها تعد من جُملة القرائن الموصلة إلى الفهم السليم ، و إذا أهْمَلَ أحدهُم هذه القرينة فإنه قد يقع في تصور خاطئ للمعنى " (56)

2 – مراعاة جانب الفقه و الحكم الشرعي في التوجيه النحوي :

معلوم للجميع أن " إن الإعراب قد جاء ليبين المعنى ؛ فالمُعرِب يقوم بتحديد وظيفةٍ نحوية للكلمة ، و هذه الوظيفة تُنْبئ عن المعنى الذي فهمه المُعرِبُ ، فإذا اختلف المعربون في إعرابهم ظهرت للكلمة عدةُ معانٍ ، فلا شك أن اختلاف الناس في أعاريبهم يؤثرُ على فهمنا للمعنى ، و من ذلك خلافُهم في إعراب كثير من آيات القرآن الكريم ، و منها الآيات التي تتعلق بالأحكام الشرعية " (57)

كما " تُعدُّ الدلالة النحوية عند الفقهاء من الأدلة اللفظية للحكم الشرعي ؛ و لذلك أعطوها أهمية كبيرة في بحثهم عن الأدلة الشرعية ، و ربطوا بينها و بين الأحكام ، و ذكروا مدي تأثير اختلاف الفقهاء في الدلالة النحوية على الحكم الفقهي " (58)

لذا " ربط الفقهاء بين الدلالات النحوية المختلفة و الأحكام الفقهية " (59)

و مرجع الفقهاء في ذلك " أن علمَ العربية من العلوم الرئيسية التي تتوقف عليها الأدلة اللفظية من الكتاب و السنة " (60)

و عند اختلاف الآراء النَحْويَّةِ " قد يدل كلُّ رأيٍ نَحْويٍّ على حكم فقهي مختلف عن الآخر ؛ و لذلك كان النظر النحوي ذا أهمية كبيرة عند الحاجة إلى النظر الفقهي " (61)

و إذا كان الفقـــــه يسعى إلى " العلم بالأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية " (62) وسبيلُه إلى ذلك فهمُ معاني ، ومقاصدِ النصوصِ الشرعية – وجب اقتران النحو بالفقه اقترانًا لا انفصام فيه .

3 – الإحاطة بوقائع السيرة النبوية :

ليس بإمكاننا دائمًا أن نصل إلى المعنى المقصود بمجرد إعراب الكلام ؛ فتتعددُ الأوجهُ النَحْويَّةُ للعبارة الواحدة ، لتحتمل العبارةُ الواحدةُ مدلولاتٍ عدة ، و ربما حمَّلها ذلك لبسًا ، أو تناقضًا .

وغيرُ مستحسن في التقعيد النحوي – و النصُ القرآنيُ مادته – أن يشوبه خلل يُحَمَّل به النص القرآني ما ليس منه ، لكنَا إذا ربطنا بين ما ورد في السيرة بشأن ذلك النص رجح الاحتمال المقصود .

4- مراعاة القرائن المحيطة بالنص (السياق – المتلقي – المقام ...)

الذي لا خلاف فيه أن الوجهةَ النَحْويَّة تتغير – و ربما للنقيض – إذا سمحت القاعدةُ بالتحليل النَحْويِّ مجردًا من القرائن المحيطة .

قرينة السياق مثلًا يتضح تأثيرها على دلالة النص القرآني في قوله تعالى : ﴿ طَهَ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى إِلاَّ تَذْكِرَةً لِمَنْ يَخْشَى ﴾ (63)

يقول الدكتور تمام حسان : " المعروف أن (إلاَّ) تأتي لمعنى الاستثناء ، و لكن السياق هنا لم يشتمل على مستثنى منه ، و إنما جعل بين ما سبق (إلاَّ) و ما لحقها علاقة استدراك ، فكان حتمًا في هذه الحالة أن نفهم من (إلاَّ) معنى (لكن) و ذلك بقرينة السياق (سياق النص) " (64)

فمراعاة القرائن المحيطة بالنص القرآني ترشد إلى صحيحِ القاعدة النحوية ، و الترجيحِ بين الاحتمالات النحوية التي يسمح بها التركيب

" و تَجْدُرُ الإشارة إلى أن معطيات السياق للنص قد تتأثر بطبيعة المتلقي ، بسببٍ من الذوق الجمالي ، أو الثقافة الفكرية ، و الانتماءات المذهبية ، و إذا انعكس هذا الأمر على التحليل النحوي فاختيارُ القواعدِ عندئذٍ يخضع لتلك الاختلافات بين المتلقين : فبعضهم يختار قواعدَ غيرَ

مطردةٍ ، تَمَشَّيًا مع فهمه ، في حين يذهب بعضُهم الآخر إلى التمسكِ بالقواعد المطردة ، و لو كان ذلك على حساب المعنى أحيانًا " (65)

و أما قرينة المقام ، فقد" أدرك النحاة في أثناء التقعيد أن عناصر سياق الجملة لا تكفي لاستخلاصِ القواعد ؛ لأنهم لاحظوا أن القضايا السياقيةَ الأخرى تُسهمُ في تحديدِ معنى الجملة أحيانًا ، و في معاني عناصرها التركيبية ؛ لذلك أخذوها في الحسبان ، فتناولوا مجموع الأمور التي تسهم في تشكيل المعنى ، و أدخلوها في صميم القواعد كلما دعت الحاجة إليها ، فقد راعوا قضايا المقام " فقالوا مثلًا (66): يُحذفُ المبتدأُ لدلالةِ المقامِ ، كأن ترى شخصًا ما و اسمه عبد الله ، فتقول : عبد الله و ربي . و تقدير الكلام : هذا عبد الله ، لكنك حذفت المبتدأ لدلالة المقام " (67)

" فقد راعى النحاة قضايا المقام في التحليل قياسًا على القواعد ، كما فعلوا حين جردوها ، فإذا رأى أحدهم عبارة ما مبتورة من مقامها (سياقها الخارجي) لا يُطلق أحكامه النحويةَ إلاَّ بعدما يَتَخَيَّلُ مقامَ العبارة ... و تعيينُ الوجهِ الدقيق يعود إلى تحديد المقام " (68)

5- مراعاة دلالة التناص:

و لـ(التناص) دور مهم في دفع توهم الخطأ النحوي في النص القرآني ، و من ذلك تحليل قوله تعالى : ﴿و لينصرن الله من ينصره ﴾" (69) فإنها تحتمل نحويا : الشرطية ، و المعنى حينها : (و لينصرن الله من يشاء أن بنصره) ، كما تحتمل الموصولية : و المعنى حينها : (و لينصرن الله من ينصر الله)

فإذا اصطحبنا دلالة التناص و قوله تعالى (إن تنصروا الله ينصركم) ليصبح المقصود هو المعنى الثاني (و لينصرن الله من ينصر الله) أما المعنى الأول "فهو من المسلمات التي لا تفتقر إلى نص "(70) .

" و يرجع تعدد احتمالات المعنى إلى عدم التوازي بين المعاني التي تسعى اللغة إلى التعبير عنها و المباني التي تشتمل عليها اللغة لأداء هذا التعبير ، . فالمعاني لا حدود لها و لا يمكن إحصاؤها ، و لكن المباني محدودة العدد ، و من هنا كان من الضروري أن يتعدد المعنى للمبنى الواحد".

و هذا لا يتنافى مطلقا مع انسجام تراكيب النص القرآني و تكاملها ؛ لأن " الأصل في القرآن أنه منسجمٌ متناسبٌ آخذٌ بعضُه برقاب بعضٍ ، و على الرغم مما قد يوجدُ من استثناءات توحي بعدم المناسبة فإنه حقٌ على المُفَسِّرِ أن يتطلب مناسباتٍ لمواقع الآيات ما وجد إلى ذلك سبيلًا مُوصلًا " (71) و ذلك لأن النصَ القرآنيَّ ينفردُ بمعجمٍ خاصٍ ، و نظمٍ فريدٍ ، و آياتُهُ يُفَسِّرُ بَعْضُها بعضًا .

<u>الخاتمة و النتائج</u>

إن وضعُ أطرٍ للاستدلالِ بالنص القرآني في النحو ضرورةً باتت ملحةً ، و يحتاجُ إليها الدرس النحوي المعاصر ؛ فتعدد الإشكالياتُ من جهة ، و اتساعُ الفجوة بين التقعيد ، و بين موضوعية بناء القاعدة ، ثم بين القواعد بعد ارتضائها ، و بين قبول الاستعمال اللغوي لها من جهة ثانية ، و حتمية الحضور المعياري للنص القرآني مادة في التقعيد النحوي و حجة عليه من جهة ليست الأخيرة

... كل ذلك ، و غيره بمثابة منطلقات مهمة للقول بأهميةِ وضْعِ الأطرِ الكافيةِ للاستدلالِ بالقرآنِ في النحو.

الحواشي:

(1) لا أكاد أعثر على مؤلف أفرد لهذه الأحكام (على حد ما قرأت) .

(2) هذا فضلا عن مواضع أخرى ما استشهد فيها بالنص القرآني أصلا ، و مواضع أخرى اتهم فيها النص القرآني أو قراءة منه بالشذوذ ، لعدم موافقتها لأقيسة بعض النحاة ، فضلا عن تيارٍ كامل ينادي بعدم الاستشهاد بالقرآن بدعوى التحرز الديني.

(3) مقال بعنوان الأصول العامّة لتحليل النص القرآني ، الدكتور قاصد ياسر الزيدي الأستاذ بكلية التربية للبنات بجامعة بغداد بالعراق ، نشر في العدد الأخير من مجلة العرب (محرم وصفر 1427هـ) بتصرف

(4) سورة المائدة آية رقم 114

(5) سورة الذاريات آية رقم29

(6) الدكتور قاصد ياسر الزيدي كتب في (الدلالة الإيحائية) أكثر من بحث، (الجرْس والإيقاع في تعبير القرآن)، ألقاه في "تدوة الدراسات الإسلامية للجامعات العربية" في جامعة الخرطوم في السودان، شباط 1978م .و(الدلالة الإيحائية لطائفة من ألفاظ الزمان في القرآن الكريم) و نشر في مجلة الدراسات اللغوية، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، م2، ع 1، سنة 2000م .

(7) الإمام الشاطبي: هو العلامة الشهير / إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي الشاطبي

(8) ينظر : الموافقات في أصول الفقه لإبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي الشاطبي، تحقيق عبد الله درازدار المعرفة – بيروت،ج 2 / ص 393

(9) الموافقات ج 2 / ص 393

(10) سورة النساء آية 82

(11) حديث شريف (رواه المقدام بن معدي كرب – و قال الألباني : حديث صحيح . صحيح أبي داود رقم 4604)

(12) الموافقات ج 2 / ص 394.

(13) سورة طه آية 12

(14) الموافقات ج 3 / ص 402

(15) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور لبرهان الدين إبراهيم بن عمر للبقاعي، طبعة صورتها وزارة الأوقاف في قطر1994م عن طبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد1975م ج 5 / ص 238

(16) الموافقات ج 2 / ص 65.

(17) إعلام الموقعين عن رب العالمين لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، تحقيق : طه عبد الرءوف سعد، طبعة1973 ، دار الجيل – بيروت ،ج 1 / ص 267

(18) البرهان في علوم القرآن ج 2 / ص 205

(19) سورة الحديد آية 4

(20) سورة ق آية 16

(21) سورة الإسراء آية 24

(22) مسند الشهاب لمحمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله القضاعي، تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي، الطبعة الثانية ، 1407 – 1986 مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ج 1 / ص 102.

(23) أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده، عن معاوية بن جاهمة جاء إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : يا رسول الله أردت الغزو وجئتك أستشيرك فقال هل لك من أم قال نعم فقال ألزمها فإن الجنة عند رجلها ثم الثانية ثم الثالثة في مقاعد شتى كمثل هذا القول تعليق شعيب الأرنؤوط : إسناده حسن

ينظر :مسند الإمام أحمد بن حنبل لأبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر: مؤسسة الرسالة، ط1، 1421 هـ – 2001 م، ج 3 / ص 429، ورقمه 15577

(24) الجامع الصحيح المختصر لمحمد بن إسماعيل أبي عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة، جامعة دمشق، الطبعة الثالثة، 1407هـ – 1987، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت.ج 3 / ص 1101 ورقمه 2861

(25) سورة البقرة آية 196

(26) شرح الكوكب المنير ، تقى الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز على الفتوحى ،المعروف بابن النجار الحنبلى ، (ت 972هـ) ،المحقق محمد الزحيلى ونزيه حماد ،الناشر:مكتبة العبيكان ،ط2، (1418هـ/1997م) 460/3

(27) سورة الدخان آية 49

(28) البرهان في علوم القرآن، 200/2-201

(29) الموافقات ج 3 / ص 413- 414

(30) بحيري، سعيد حسن . علم لغة النص ، الشركة المصرية العالمية للنشر ، القاهرة ط1 1997م ،صـ 146

(31) تأويل النص القرآني و قضايا النحو .السابق صـ 117

(32) نحو النص اتجاه جديد في الدرس النحوي، د/عفيفي أحمد . مكتبة زهراء الشرق بالقاهرة 2001م ص87-88

(33) مغني اللبيب عن كتب الأعاريب . جمال الدين أبو محمد عبدالله بن يوسف بن هشام الأنصاري. تحقيق د : مازن المبارك ، ومحمد علي حمد الله . دار الفكر - بيروت . ط6 - 1985م . ص 773

(34) علوم القرآن عند الشاطبي من خلال كتابه الموافقات . المؤلف: محمد سالم أبو عاصي . دار البصائر – القاهرة ط1 1426 هـ - 2005 م ج2 صـ54 - 55

(35) سورة الأعراف 7 آية رقم 10

(36) المقتضب ج1 صـ261

(37) معاني القرآن للفراء . السابق ج 1 صـ373 - 374

(38) البحر المحيط ج 5 صـ15 بتصرف .

(39) اجتهادات لغوية . السابق . صـ257

(40) سورة النساء 4 آية رقم 2

(41) سورة الأنعام 6 آية رقم 121

(42) البيان في روائع القرآن د : تمام حسان . عالم الكتاب القاهرة ط1 - 1413هـ 1993 م . صـ349

(43) البيان في روائع القرآن . السابق . صـ392

(44) آية رقم 22

(45) آية رقم 41

(46) البيان في روائع القرآن. السابق صـ394

(47) البيان في روائع القرآن . السابق . صـ384

(48) عربية القرآن . السابق . صـ87 بتصرف

(49) سورة الإسراء 17 آية رقم 85

(50) عربية القرآن . السابق . صـ92

(51) سورة الأنعام آية رقم 108

(52) اجتهادات لغوية . السابق . صـ 205

(53) مدخل إلى تفسير القرآن وعلومه . د : عدنان محمد زرزور . دار القلم . بيروت . ط2 . 1419 هـ- 1998 م صـ 228

(54) تفسير البحر المحيط . السابق . ج 1 صـ121

(55) البرهان في علوم القرآن . السابق . ج1 صـ13

(56) المعنى و القاعدة النحوية . د / محمود حسن الجاسم . مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة و اللغة العربية و آدابها . عدد 32 لسنة 1425هـ . ج 17 صـ530

(57) أثر الخلاف النحوي في توجيه آيات القرآن الكريم على الحكم الفقهي (نماذج من آيات الأحكام) .د/ شريف عبد الحكيم محمد النجار . مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة و اللغة العربية و آدابها ج 18-ع 38 رمضان 1427هـ

(58) نفسه

(59) نفسه

(60) نفسه

(61) نفسه

(62) الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلّتُهُ (الشَّامل للأدلّة الشَّرعيَّة والآراء المذهبيَّة وأهمّ النَّظريَّات الفقهيَّة وتحقيق الأحاديث النَّبويَّة وتخريجها) أ د. وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ. دار الفكر - سوريَّة – دمشق . ط 4 ج 1 صـ30

(63) سورة طه 20 الآيات من 1-3

(64) اجتهادات لغوية . السابق . ط1 صـ238

(65) المعنى و القاعدة النحوية . السابق . ج 17 صـ536

(66) الكتاب لسيبويه ج 2 صـ130

(67) المعنى و القاعدة النحوية . السابق . ج 17 صـ521

(68) المعنى و القاعدة النحوية . السابق ج . 17 صـ523

(69) سورة الحج آية رقم 40

(70) اجتهادات لغوية 200

(71) تفسير التحرير و التنوير د / محمد الطاهر ابن عاشور . الدار التونسية للنشر . تونس 1984 م ج 1 صـ81